

المائدة المستديرة حول "الاعتداءات الجنسية على الأطفال وسبل تعزيز آليات الحماية" أرضية

يقرب المجتمع الدولي حقوقاً أساسية للطفل تهدف إلى احترام الكرامة المتأصلة فيه، وهي حقوق توجب على الدول الالتزام بحمايتها وصونها وتمتع الطفل بها من خلال كافة مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية. وعليه، تنص القوانين الدولية والوطنية على حق الطفل في التنشئة السليمة داخل وسطه الأسري والمجتمعي، وتحث على توفير آليات ضمان هذه التنشئة وتوفير الحماية والرعاية التي يتطلبها استكمال نضجه النفسي والذهني والبدني. لكن هناك عوامل عديدة قد تتدخل للتاثير سلباً على التنشئة الصحيحة للطفل، كتعرضه للاعتداء الجنسي وما يسببه هذا الفعل الشنيع من أضرار جسدية ونفسية خطيرة على الأطفال، مما يمس بكرامتهم وبهدده سلامتهم الصحية، ويعرقل المسار الصحيح لنموهم وتربيتهم وبالتالي مستقبلهم.

وعلى الرغم من غزارة الترسانة القانونية التي أوجدها المشرع المغربي بهدف حماية الطفل، من خلال سن قوانين عدّة في هذا المجال، بعد مصادقته والتزامه بمجموعة من الصكوك الأممية التي تهم قضايا الطفولة لعل أهمها، اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بها: البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في العبادة وفي المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، التي يضع تنفيذها الأساس لصون حقوق الأطفال وحمايتهم من العنف وسوء المعاملة والاستغلال على نحو فعال. وكذا التزام المغرب بتحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تحث الدول على حماية الأطفال من العنف وكافة أشكال الاستغلال. إلا أنه وكغيره من دول العالم، لا زال ببلادنا أطفال يعيشون أوضاعاً صعبة، يواجهون مجموعة من الظواهر التي تكشف هشاشة المجتمع، مما يؤدي إلى تعرض بعض الفئات من الأطفال لأبشع صور الاعتداء والاستغلال الجنسي الممارس أحياناً من طرف حتى الأصول والأقارب، و ما قد ينتج عن ذلك أحياناً من مأساة قد تصل إلى الانتحار حسب ما يفيده العديد من الأخصائيين الاجتماعيين والنفسين.

لقد أصبح موضوع الاعتداءات الجنسية على الأطفال من بين أكثر المواضيع إثارة للقلق في واقعنا الحالي في ظل تسجيل أرقام مخيفة حولها، ووجود فئة عريضة من الأطفال لا تزال تتعرض لكافة أشكال الاستغلال والممارسات الحاطة بالكرامة الإنسانية، في مخالفة صريحة لما أقرته جل التشريعات الدولية والوطنية، خاصة أمام المخاطر الكبيرة الناتجة عن تطور





وسائل التكنولوجيا وإنكباب الأطفال المفرط على استعمال الفضاء الرقمي دون الخضوع لآلية مراقبة.

واعتبار الالاختصاصات المنوطة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان بمقتضى القانون 76.15، واحتضانه للأليلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل ضمن الآليات الوطنية الثلاث، فضلا عن صلاحياته في مجال الحماية والنهوض بحقوق الإنسان عامة وحقوق الطفل خاصة، وانطلاقا من الشكایات الواردة على اللجن الجهوية لحقوق الانسان بما فيها لجنة طنجة تطوان الحسية ومن خلال رصدتها لتنامي الاعتداءات الجنسية على الأطفال، حيث سجلت النيابة العامة ما مجموعه 3295 قضية اعتداء جنسي ضد الأطفال برسم سنة 2022، بما يناهز أكثر من 41 بالمائة من مجموع جرائم العنف المرتكبة ضد الأطفال، يأتي هذا اللقاء للوقوف على معضلة الاعتداءات الجنسية على الاطفال وتحليل الإشكالات التي تطرحها وتعيق النقاش حول مدى نجاعة السياسات العمومية لحماية الطفولة، و مدى تفعيل مبدأ المصلحة الفضلى للطفل باعتبارها الأساس المعياري لاتفاقية حقوق الطفل، ودور آليات رعاية الأطفال ضحايا الاعتداءات في ضوء الاجراءات القانونية الوطنية، انطلاقا من فلق المجلس الوطني وتأكيده المستمر على أهمية المصادقة والانضمام الى اتفاقية مجلس أوربا "اتفاقية لائزروت بشأن حماية الأطفال من الاستغلال و الاعتداء الجنسي"، نظرا لأهميتها البالغة في تعزيز التعاون ومكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال و حمايتهم، وذلك من أجل بلورة مقتراحات عملية تروم تعزيز ملائمة المنظومة الحماية الوطنية مع الإطار المعياري الدولي وأليات الحماية ذات الصلة، أخذًا بعين الاعتبار العوامل الاجتماعية والنفسية والثقافية. والبحث في كيفية دعم الضحايا لأن الآثار النفسية قد تمتد تداعياتها على طول المسارحياتي للضحية إن لم يتم التعافي منها. فإثارة هذا الموضوع لا يقتصر على تدخلات القضاء فحسب، بل وتعزيزه بتدخلات فعلية لكل الفرقاء المعنيين، المؤسسات الحقوقية والعمومية والصحية والمجتمع المدني

